

عقد ايجار سيارة منتهي بالتمليك

بعون من الله تم الاتفاق في مدينة يوم الموافق

بين كل من

أولاً: شركة ويمثلها بصفته ويشار إليه بالمؤجر ((طرف أول))

ثانياً: تذكر المعلومات الخاصة بالطرف الثاني، فرد، مؤسسة، شركة، رقم وتاريخ التفويض الرسمي، ويشار إليه بالمستأجر أو المستثمر ((طرف ثاني)) .

لما كان المؤجر يرغب في تأجير/استثمار ((يذكر وصف كامل للعين المؤجرة)) والتي طرحت في مزادة عامه وتقدم لذلك المستأجر بعرضة لهذه المزايدة ((وإن كانت العين المؤجرة طرحت بالمزاد العلني المفتوح يشار إليه وأنه تقدم بأعلى سعر بموجب محضر لجنة المزاد العلني)) بعد علمه واطلاعه على جميع الشروط والمواصفات، وجميع الوثائق، ووقوفه على الموقع، وبمعرفته بأحكام وتعليمات نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية معرفه تنفي الجهالة والغرر، وحيث اقترن ايجاب المستأجر بقبول المؤجر، وذلك وفقاً لما جاء في خطاب الترسية رقم وتاريخ فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى:

تعتبر المقدمة المشار إليها أعلاه جزء لا يتجزأ من العقد.

المادة الثانية: الغرض من العقد

((يذكر وصف شامل للغرض من العقد)) .

المادة الثالثة: وصف السيارة

يتم وصف السيارة المؤجرة وصفاً كاملاً، ((يذكر وصف للسيارة المؤجرة شاملاً الموديل، ورقم السيارة، والسنة، وخلوها من الشوائب))

المادة الرابعة: دفعات الأجرة

هذه الدفعات يتم إسنادها إلى العقد، وبالتالي يستوجب على الشخص المستأجر القيام بتسديدها في المواعيد المحددة، ومن الضروري أن يحوي العقد بداخله على جدول خاص بالأقساط، مع محاولة عدم تقليل قيمة القسط عن الفترة المحددة له، ويتم خلال هذا الجدول إيضاح كلاً من:

- قيمة حق التملك.
- قيمة أجرة الأصل.

المادة الخامسة: استخدام السيارة

عدم السماح للمستأجر باستعمال السيارة في غير الأغراض المخصصة لها، هذا بجانب عدم إمكانية قيام المستأجر بعمل أي تعديل على السيارة إلا بعد أخذ موافقة مالكة بشكل كتابي، ويشترط إخبار مستأجر السيارة بالعوارض التي من الممكن أن تطرأ عليها. والتي تمنعه من إمكانية الانتفاع بها بشكل ما، وكذلك يكون الشخص المستأجر مسئول عن الجانب النظامي وأيضاً المالي في حالة إحدائه ضرر بالسيارة وقت استعمالها.

المادة السادسة: التصرف بالسيارة

بإمكان الشخص المستأجر بيعها أو تأجيرها لآخر، لكن هذا سوف يتم بسرمان البنود المتفق عليها في العقد الأول، كما إنه لا يُسمح له بالتنازل عن السيارة أو بيعها إلا بعد أخذ موافقة من الشخص المؤجر، وفي حالة رفضه لذلك من الضروري عليه أن يبين سبب هذا الرفض.

المادة السابعة: السداد المبكر للأقساط

إذا رغب المستأجر بسداد جميع أقساط السيارة بشكل مبكر حتى يتم إنهاء العقد المدون قبل موعده؛ ففي هذه الحالة من الضروري أن يقوم بدفع تعويض للمستأجر لفترة مقدارها 3 شهور، هذا بالإضافة إلى إنه بإمكان المستأجر القيام بفسخ العقد في حالة التأخر في سداد الأقساط مع استرداد أصل المبلغ، وهذا يتم تبعاً لمجموعة من اللوائح المنظمة.

المادة الثامنة: التأخر عن سداد الأقساط

عندما يقوم المستأجر بالتأخر في سداد الأقساط المتفق عليها في العقد، في هذه الحالة يقوم الطرفين بتحديد الحلول التي قاموا بالاتفاق عليها للقيام بسداد هذه الدفعات مستقبلاً، ومن ضمن شروطها عدم تخطي عدد الدفعات التي كانت سبباً في تأخير عملية السداد.

المادة التاسعة: صيانة السيارة

الشخص المستأجر يكون مسئول مسؤولية كاملة عن تحمل تكلفة صيانة السيارة من الناحية التشغيلية، ولكن الجزء الأساسي من الصيانة فإن مالك السيارة هو المسئول عنها في حالة عدم الاتفاق شئ آخر، هذا بجانب تحمله لمصاريف التأمين التعاوني، ولا يصح له أن يشترط على مستأجره في هذه النقطة.

المادة الرابعة: وثائق العقد، وتشمل:

- الوثيقة الأساسية.
- الالتزامات والشروط العامة.
- الشروط والمواصفات.
- الشروط الخاصة ان وجدت.

تشكل هذه الوثائق وحدة متكاملة، وتعد كل وثيقة منها جزء من العقد بحيث تفسر وتتمم الوثائق المذكورة بعضها بعضاً.

المادة الخامسة: مدة العقد

((تذكر مدة العقد رقماً وكتابة)) وتبدأ هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم السيارة للمستأجر/المستثمر خاليه من العيوب بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل مندوبي الطرفين ((يراعى في تحديد المدة نص المادة التاسعة والثلاثين بعد المائة من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية)).

المادة السادسة: القيمة الإيجارية وطريقة الدفع

1. إن القيمة الإيجارية عن كامل مدة العقد ((تذكر قيمة العقد الإجمالية رقماً وكتابة)) موزعه على عدد سنوات العقد، وتبلغ الأجرة السنوية ((تذكر قيمة الأجرة السنوية رقماً وكتابة)) وتسدد الأجرة السنوية كاملة خلال عشرة أيام من بداية كل سنه تعاقدية، ويعتبر تاريخ استلام السيارة بداية السنة العقدية ويجوز الاتفاق على تسديد أجرة السنوات المحددة في العقد دفعة واحدة.
2. إذا كان التأجير للاستثمار يعطى المستثمر مدة غير مدفوعة الأجرة لا تتجاوز 5% من مدة العقد وتبدأ من تاريخ تسليم السيارة.

المادة السابعة: نظام العقد

يحكم هذا العقد أنظمة المملكة العربية السعودية، وبصفة خاصة نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، وتعليمات، وتفسيرات وزارة المالية.

المادة الثامنة: تسوية الخلاف

كل خلاف ينشأ عن تطبيق هذا العقد، ولا يتم التوصل إلى تسويته بين الطرفين تختص المحكمة الإدارية بالفصل فيه . ويكون حكمهاً في ذلك نهائياً.

وتوثيقاً لما تقدم فقد قام الطرفان المؤجر والمستأجر/المستثمر بالتوقيع على هذه الوثيقة في المكان والتاريخ المذكورين أعلاه .

والله والموفق .

الطرف الأول ((المؤجر))

الطرف الثاني ((المستأجر/المستثمر))

الاسم:

الاسم:

الصفة:

الصفة:

التوقيع:

التوقيع: